JUPITER PRIME

Consulting • Training • Advisory

جوبيتر برايم للاستشارات والتدريب

كتيّب الدورة

دورة القانون الإداري وصناعة القرار

8 – 12 نوفمبر 2027

الدار البيضاء

info@jupiterprime.uk

jupiterprime.uk

مسجّلة في المملكة المتحدة والمملكة العربية السعودية

دورة القانون الإداري وصناعة القرار

المرجع: 33334_882 **التاريخ:** 8 – 12 نوفمبر 2027 **المكان:** الدار البيضاء **الرسوم:** GBP 4500

القانون الإداري وصناعة القرار دورة تدريبية مدتها أسبوع لموظفي الشؤون القانونية والإداريين في القطاع العام الذين يعدون القرارات الرسمية أو يعتمدونها أو يدافعون عنها، ويخرج كل مشارك منها بملف قرار مسبب. فالقرار المشروع والعادل والواضح التسبيب يحمي حقوق الأفراد ويحمي الجهة الإدارية من الإلغاء. وتقدم جوبيتر برايم للتدريب هذا المنظور للقانون الإداري لصناع القرار.

لماذا يهم القانون الإداري وصناعة القرار الآن

تؤثر ثلاث قوى في القرارات الإدارية اليوم. فالمواطنون والمنشآت يتوقعون خدمات رقمية أسرع لكنهم يطلبون أسبابا يمكنهم فحصها. وتدقق جهات الرقابة ودواوين المظالم والمحاكم في بقاء الجهة ضمن حدود اختصاصها وفي سماعها لأصحاب الشأن. كما تدعم الأدوات الآلية اليوم كثيرا من قرارات الترخيص والإعانات والضبط، مما يطرح أسئلة جديدة حول السلطة التقديرية والمساءلة. والجهة التي تحسن التعامل مع ذلك تصدر قرارات تصمد أمام الطعن، أما التي تهمله فتواجه إلغاء قراراتها وتكرار التظلمات. وتستند الدورة إلى أسس الرقابة المعروفة وهي المشروعية والمعقولية والعدالة الإجرائية.

المستفيدون من القانون الإداري وصناعة القرار

- الموظفون الذين يصوغون قرارات التراخيص والتصاريح والضبط باسم الجهة
- المستشارون القانونيون الذين يفحصون الاختصاص والتسبيب قبل توقيع القرار
- الإداريون الذين يمارسون سلطة تقديرية مفوضة في الإدارات الخدمية
- الموظفون الذين يتولون التظلمات والاعتراضات الداخلية
- الموظفون الذين يعدون ملف الجهة عند الطعن في قرارها أمام القضاء

تستفيد الإدارة أكثر عندما يحضر معا من يصوغ القرار ومن يراجعه ومن ينظر في التظلم منه، إذ يعودون بمعيار موحد للتسبيب والسماع وحفظ السجلات.

قدرات القانون الإداري وصناعة القرار

ينتقل المشاركون من مصدر الصلاحية إلى قرار يمكن شرحه ومراجعته والدفاع عنه.

- تقييم دخول القرار المقترح ضمن النص المانح للصلاحية وحدود التفويض — جهة التوقيع
- تطبيق قاعدة السماع وقاعدة الحياد على حالة واقعية — أصحاب الطلبات المتأثرون
- الموازنة بين الاعتبارات ذات الصلة وغير ذات الصلة عند ممارسة السلطة التقديرية — رؤساء الإدارات
- تصميم بيان أسباب يربط الوقائع بالقاعدة والنتيجة — المحاكم المختصة بالمراجعة
- بناء مسار تظلم داخلي بمهل واضحة وسجلات منظمة — مقدمو التظلمات
- إيضاح المخاطر القانونية للقرار بلغة مبسطة — كبار المسؤولين

مصطلحات القانون الإداري وصناعة القرار الأساسية

- تجاوز حدود الاختصاص — تصرف يتعدى الصلاحية القانونية الممنوحة للجهة أو الموظف، فيصبح القرار قابلا للإلغاء.
- الصلاحية المفوضة — سلطة ينقلها وزير أو مجلس إلى موظف، وتتقيد بنص أداة التفويض وحدودها.
- السلطة التقديرية — حرية الاختيار بين بدائل مشروعة، تمارس بصورة معقولة وللغاية التي منحت من أجلها.
- العدالة الإجرائية — واجب إخطار صاحب الشأن ومنحه فرصة الرد وضمان حياد من يصدر القرار.
- بيان الأسباب — الإيضاح المكتوب الذي يربط الوقائع الثابتة والقاعدة المطبقة بمنطوق القرار.
- الرقابة القضائية — إشراف المحكمة على مشروعية القرار الإداري ومعقوليته وعدالة إجراءاته دون الحلول محل الإدارة في تقديرها.

القانون الإداري وصناعة القرار يوما بيوم

اليوم 1: مصادر السلطة العامة وحدودها

- تحديد النص المانح للصلاحية — معرفة الجهة صاحبة الاختصاص
- أدوات التفويض والتفويض الفرعي — من يملك التوقيع نظاما
- مبدأ المشروعية — التصرف ضمن السلطة الممنوحة فقط
- التمييز بين العمل الإداري والعمل الخاص — متى تطبق قواعد القانون الإداري
- قائمة فحص الاختصاص — تدقيق مسودة القرار قبل اعتمادها

اليوم 2: الإجراء العادل وحياد مصدر القرار

- الإخطار والإفصاح — ما يجب أن يتسلمه صاحب الشأن
- صور تطبيق قاعدة السماع — المذكرات المكتوبة أو الجلسات الشفهية
- إقرارات التحيز وتعارض المصالح — استبعاد مصدر القرار غير المحايد
- التوقع المشروع — احترام الوعود والممارسات السابقة للجهة
- التسلسل الزمني لملف الحالة — إثبات عدالة الإجراء

اليوم 3: ممارسة السلطة التقديرية بعقلانية

- الاعتبارات ذات الصلة وغير ذات الصلة — تحديد عناصر القرار
- تقييد السلطة التقديرية بسياسات جامدة — إبقاء باب التقدير مفتوحا
- اختبار التناسب — الموازنة بين الغاية العامة والعبء على الفرد
- الاتساق والمساواة في المعاملة — تبرير الخروج عن السوابق
- دعم القرار بالأنظمة الآلية — الإشراف البشري على النتائج المحسوبة

اليوم 4: التسبيب والتظلم والرقابة القضائية

- هيكل كتابة الأسباب — الوقائع والقاعدة والتقدير والنتيجة
- إجراءات التظلم الداخلي — إعادة النظر قبل التصعيد
- أوجه الطعن القضائي — عدم المشروعية وعدم المعقولية والإخلال الإجرائي
- آثار الإلغاء وسبل الانتصاف — الإلغاء والإعادة ووقف التنفيذ
- إعداد ملف الدفاع — عرض سجل الجهة أمام المحكمة

اليوم 5: ممارسة إعداد ملف القرار المسبب

- محاكاة رفض ترخيص — تطبيق فحص الاختصاص وقاعدة السماع
- حالة جزاء تأديبي — اختبار التناسب وضمانات الحياد
- لجنة مراجعة بين الزملاء — فحص الأسباب في ضوء أوجه الطعن
- تمثيل أدوار النظر في التظلم — إعادة النظر في قرار متنازع عليه
- ملف القرار المسبب — جمع الصلاحية والإجراء والأسباب والسجل

تطبيق القانون الإداري وصناعة القرار بعد الدورة

- تطبيق قائمة فحص الاختصاص على القرارات الخمسة التالية التي تصدرها الوحدة.
- إعادة صياغة خطاب رفض نمطي في صورة بيان أسباب يربط الوقائع بالقاعدة والنتيجة.

أسئلة حول القانون الإداري وصناعة القرار

ما القانون الإداري وصناعة القرار، ولماذا يهم الآن؟

هو مجموعة القواعد التي تجعل القرارات العامة مشروعة وعادلة ومسببة. ويهم الآن لأن المواطنين وجهات الرقابة والمحاكم تدقق أكثر في السلطة التقديرية وأدوات القرار الرقمية، وضعف التسبيب يقود إلى إلغاء القرارات وتكرار التظلمات.

من الأدوار الأكثر استفادة من مهارات القانون الإداري وصناعة القرار؟

يستفيد أكثر من يصوغ القرارات الرسمية أو يعتمدها. ويشاركهم في الأساليب ذاتها المستشارون القانونيون والإداريون أصحاب الصلاحيات المفوضة وموظفو التظلمات.

بم تختلف دورة القانون الإداري وصناعة القرار عن دورة التقاضي؟

تركز على صحة القرار قبل نشوء أي نزاع. فدورة التقاضي تتناول المذكرات والمرافعة أمام المحكمة، أما هذه الدورة فتبني الصلاحية المشروعة والإجراء العادل والتسبيب السليم داخل القرار نفسه.

ماذا تعود به من تدريب القانون الإداري وصناعة القرار؟

تعود بملف قرار مسبب مبني على حالة واقعية. ويجمع فحص الاختصاص وسجل الإجراء العادل وبيان الأسباب ومسار التظلم.

القانون الإداري وصناعة القرار: الطريق إلى الأمام

يمنح ملف القرار المسبب الجهة نموذجا واحدا للقرارات المشروعة. وأول استخدام له يكون في قرار الرفض أو الجزاء التالي المتنازع عليه، إذ يثبت وجود الصلاحية وسماع صاحب الشأن وسلامة الأسباب. ويتشاركه من يصوغ القرار والمستشار القانوني وموظف التظلمات. وبعد أول طعن تستحق مراجعة طريقة شرح السلطة التقديرية والنتائج الآلية.